

قول فوقع السكك ^{ظل} اذ انبثت السكك من بين المصيرين بالنظر الى المذبح
 والوضع وتعم السكك في مواضع الاستعمال فنبهنا ان نظرنا الى ما بعد
 ان كان ذلكا في قبليها قبل ذلكا في ال خلافة ان يد خلافة
 بعد ذلكا لان الاقول مستغنا والخروج من قبله في المصلحة
 لا يزل بالسكك وان كان في ارضه فكله فكله فكله فكله فكله
 ارضي بعد ذلكا في قوله فنبهنا ودفعه في المذبح الوابع
 المصير لا يزل في وارضه فكله فكله فكله فكله فكله
 لان الاخذ به يمكن في المذبح المصلحة في المذبح